

سرّي . . .



# مَحْلِسُ الْأَمْرِ فِي دَارِ الْأَنْوَارِ

الامتحان التأهيلي لتدريس المواد الدينية باللغة العربية  
عام ١٤٣٥ هـ / ٢٠١٤ م

الفقه	المادة
ساعتان (٨٠٣٠ صباحا - ١٠٣٠ صباحا)	مدة الإجابة
٧ شعبان ١٤٣٥ ٥ يونيو ٢٠١٤	التاريخ

هذه الورقة تحتوى على ٤ صفحات مطبوعة.  
لاتفتح الورقة حتى يسمح لك بذلك.

اكتب على ورقة إجابتك رقم الجلوس ورقم البطاقة الشخصية بوضوح.

## أجب عن أربعة من الأسئلة الآتية على أن يكون السؤال الخامس منها:

### السؤال الأول (٢٥ درجة)

١. عرّف الطهارة لغة وشرعا. ثم اذكر ثلاثة من شروط صحة الغسل.
٢. بيّن خمسة من أسباب موجبات الغسل.
٣. جـ. ”من فروض الوضوء، غسل الوجه.....“  
اشرح العبارة السابقة مبينا حد الوجه طولاً وعرضـا.
٤. دـ. من شروط صحة الصلاة معرفة دخول الوقت. متى يبدأ وقت صلاة الظهر ومتى يتنهـي؟
٥. هـ. بيّن الحكم فيما يأتي:
  ١. توضـأ رجل بماء الورد الذى زالت رائحته.
  ٢. نوى شخص الغسل الواحد للجناة والجمعة معا.
  ٣. هوى الشخص لسجود التلاوة. فلما بلـغ حد الركوع جعلـه ركوعـا.
  ٤. صـلـى رجل الصلاة المكتوبة قاعـدا على كـرسـى وـهـ قادرـا على الـقـيـامـ.
  ٥. يـؤـدي شـخـصـ الصـلاـةـ النـافـلـةـ قـاعـداـ معـ قـدرـتـهـ عـلـىـ الـقـيـامـ.

### السؤال الثاني (٢٥ درجة)

١. مبطلات الصوم كثيرة، اذكر خمسة منها.
٢. يباح الفطر في رمضان للأعذار متعددة، اذكر خمسة منها.
٣. جـ. اذكر خمسة من أصناف المستحقين للزكـاةـ.
٤. دـ. اذكر المقدار الواجب في زكـاةـ البـقـرةـ وـالـغـنـمـ ماـ يـأـتـيـ:
  ١. من ٣٥ إلى ٣٩ بـقـرةـ.
  ٢. من ٤٤ إلى ١٢١ غـنـمـ.
٥. هـ. بيّن الحكم فيما يأتي مع التعليل:
  ١. أـفـطـرـتـ المـرـأـةـ الـحـامـلـ فـىـ نـهـارـ رـمـضـانـ خـوفـاـ عـلـىـ جـنـينـهـاـ.
  ٢. صـامـتـ الزـوـجـةـ تـطـوـعـاـ بـغـيرـ إـذـنـ زـوـجـهـاـ وـهـ حـاضـرـ.

٣. باع مسلم بعض أمواله في آخر الحول لينقص النصاب.
٤. أخرج الصائم زكاة الفطر في أول يوم من رمضان.
٥. أخرج الشريك زكاة الأموال المشتركة بغير إذن شريكه.

**السؤال الثالث (٢٥ درجة)**

- ا. اذكر خمسة من شروط الاستطاعة في وجوب الحج.
  - ب. بين خمسة من شروط صحة الطواف.
  - ج. عرف الذبح اصطلاحاً. اذكر اثنين من الحيوانات التي لا يشترط الذبح في حلهما.
  - د. اشرح اثنين من حكمـة مشروعية الذبح.
  - هـ. بين حـكمـ الشرع في المسائل الآتـية :
١. غادر الحاج عرفة قبل غروب الشمس في اليوم التاسع من ذي الحـجـة.
  ٢. أحـرمـ الرجل بالـعـمـرةـ فيـ غيرـ مـيقـاتـهـ المـكـانـيـ.
  ٣. اتصـلـ المـحـرـمـ بـالـحـجـ بـاـمـرـأـتـهـ اـتـصـالـ جـنـسـيـاـ قـبـلـ التـحلـلـ الـأـوـلـ.
  ٤. رفعـ الذـابـحـ السـكـينـ بـعـدـ تـامـ قـطـعـ الـحـلـقـومـ دونـ غـيرـهـ.
  ٥. ذـبـحـتـ الـمـرـأـةـ الـبـقـرـةـ لـلـأـضـحـيـةـ.

**السؤال الرابع (٢٥ درجة)**

- ا. اذكر أربعة من أركان البيع ثم هات دليلاً نظرياً من الكتاب أو السنة على مشروعية.
  - بـ. اـذـكـرـ اـثـنـيـنـ مـنـ أـنـوـاعـ الـرـبـاـ ثـمـ هـاتـ ثـلـاثـةـ أـنـوـاعـ مـنـ الـأـمـوـالـ الـرـبـوـيـةـ.
  - جـ. عـرـفـ الـفـرـائـضـ لـغـةـ وـشـرـعاـ ثـمـ اـذـكـرـ ثـلـاثـاـ مـنـ الـوـارـثـاتـ.
  - دـ. الـوـارـثـونـ مـنـ الرـجـالـ عـشـرـةـ. اـذـكـرـ خـمـسـةـ مـنـهـمـ.
  - هـ. بيـنـ حـكـمـ الدـيـنـ فـيـمـاـ يـأـتـيـ :
١. باعـ رـجـلـ العـنـبـ لـمـنـ عـلـمـ أـنـهـ يـتـخـذـهـ مـسـكـراـ.
  ٢. سـرـقـ رـجـلـ سـيـارـةـ ثـمـ باـعـهـاـ بـسـعـرـ رـخيـصـ.
  ٣. استـبـدـالـ مـائـةـ دـولـارـ أـمـريـكيـ بـثـلـاثـمـائـةـ رـينـجيـتـ مـالـيـزـيـاـ مـؤـجاـلاـ.

٤. مات شخص عن ابن وأب وأم وأخت شقيقة.
٥. ماتت امرأة عن زوج وأب وبنّى.

**السؤال الخامس (٢٥ درجة)**

- ا. اختلف المسلمون في جواز التلقين بعد دفن الميت، فما رأيك فيه؟
- ب. قال قائل: ”يجوز عقد النكاح لمدة مؤقتة . . .“ ناقش القول السابق مناقشة فقهية، ثم وضح موقفك فيه.
- ج. تكلّم بالاختصار عن العدة وبين أنواعها التي تجب على الزوجة.

”والله ولي التوفيق“